التحرك العاجل: 169/13 الثاني 2014

تحرك عاجل

حكم جديد على أحد المدافعين عن حقوق الإنسان

حكم على أحد المدافعين البارزين عن حقوق الإنسان مخلف الشمري بالسجن لمدة سنتين وبمائتي جلدة في القضية الثانية التي رفعت ضده في غضون عامين. وفي وقت سابق من العام الحالي، أقرت محكمة الاستئناف حكماً بالسجن خمس صدر ضده في قضية أخرى. وفي حال اعتقل، فسوف تعتبره منظمة العفو الدولية سجين رأي.

في 6 نوفمبر/ تشرين الثاني أصدرت المحكمة الجزائية في مدينة الخبر، بالمنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية، حكمها على مخلف بن دهام الشمري بالسجن سنتين والجلد 200 جلدة بعد أن أدين بتهمتين رئيسيتين هما: " إثارة الرأي العام" عن طريق الجلوس مع الشيعة و" مخالفة أوامر الحكام" بعقده حفل خاص وكتابته تغريدات.

وترتبط التهمة الأولى بزيارة قام بها في أوائل عام 2013 لوالد متظاهر شيعي قتل في المنطقة الشرقية، كما وبتغريدة ذكر فيها نيته بالصلاة في مسجد شيعي. وأما التهمة الثانية فترجع إلى التعهد الذي وقعه عند الإفراج عنه في فبراير/ شباط 2012 ووعد فيه، من بين أمور أخرى، "بالمواطنة الصالحة" و"عدم التحدث أو الكتابة لوسائل الإعلام الداخلية والخارجية والوسائل المعلوماتية، "وعدم الاتصال بالمنظمات الدولية في الخارج".

وفي 17 يونيو/ حزيران 2013 أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة في قضية منفصلة لمخلف الشمري حكماً عليه بالسجن لمدة خمس سنوات، يليها منع من السفر لمدة 10 سنوات، وذلك بتهم شملت إثارة الفتنة أو المساس بالنظام العام وتشويه صورة الدولة، وانتهاك قانون تكنولوجيا المعلومات، والتشكيك في نزاهة المسؤولين في الدولة وتشويه سمعة القادة الدينيين. كما حظرت المحكمة عليه الكتابة في الصحف وعلى شبكات التواصل الاجتماعي، والظهور على شاشات التلفزيون أو الراديو. وفي يونيو/ حزيران 2014 أيدت محكمة الاستئناف في المحكمة الجزائية المتخصصة الحكم الأولى.

يرجى الكتابة فورا باللغة الإنجليزية أو العربية أو بلغتكم الأصلية:

- لمطالبة السلطات بإسقاط إدانة مخلف بن دهام الشمري والحكم الصادر ضده وإزالة كافة القيود
 المفروضة عليه، حيث أنها فرضت بسبب ممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير فحسب، بما في ذلك من خلال عمله في مجال حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية وانتقاده للسلطات؛
- لحثها على وضع حد للمضايقة والاضطهاد لأولئك الذين يدافعون عن حقوق الإنسان بشكل سلمي في المملكة العربية السعودية، وضمان حق المدافعين عن حقوق الإنسان في القيام بأنشطة سلمية في مجال

حقوق الإنسان دون خوف من الانتقام على النحو المبين في إعلان الأمم المتحدة لحقوق الإنسان 1998 الخاص بالمدافعين عن حقوق الإنسان.

يرجى إرسال المناشدات قبل 29 ديسمبر/ كانون الأول 2014 إلى:

الملك و رئيس الوزراء <u>-حمد و رحمن الورواء</u> الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود خادم الحرمين الشريفين مكتب جلالة الملك

الديوان الملكي ، الرياض المملكة العربية السعودية

الفاكس : (من خلال وزارة الداخلية) 3125 11 403 194+ (يرجى مواصلة المحاولة) **صيغة المخاطبة : جلالتكم**

وزير العدل

مُعَالِّي الشَّيخ محمد بن عبد الكريم العيسى وزارة العدل

وررد العدل شارع الجامعة الرياض 11137 المملكة العربية السعودية فاكس : 1741 104 11 966+

+966 11 402 0311

صيغة المخاطبة: معاليكم

<u>كما ترسل نسخ إلى:</u>

وزير الداخلية

صاحب السَّمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز آل سعود وزارة الداخلية ، ص ب مربع 2933، طريق المطار، الرياض 11134

ورارة العاطية الصعودية المملكة العربية السعودية فاكس : 3125 403 11 966+ (يرجى مواصلة المحاولة) **صيغة المخاطبة: سموكم**

كما نرجو إرسال نسخ إلى الهيئات الديبلوماسية المعتمدة في بلادكم. نرجو إدخال عناوين هذه الهيئات أدناه: الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الالكتروني عنوان البريد الالكتروني صبغة المخاطبة المخاطبة

نرجو التأكد من القسم الذي تتبعونه إذا كان إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه ممكناً.

هذا هو التحديث الأول من التحرك العاجل: 169/13 لمزيد من المعلومات: www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/023/2013/en

تحرك عاجل حكم جديد على أحد المدافعين عن حقوق الإنسان معلومات إضافية

لدى مخلف الشمري تاريخ طويل من النشاط في مجال حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية. من خلال كتاباته ونشاطه دافع عن حقوق الأقليات، لا سيما الشيعة في السعودية. وقد أدى نشاطه السلمي في مجال حقوق الإنسان بالسلطات السعودية لاعتقاله اعتقالاً تعسفياً ومحاكمته في عدد من المناسبات. كما ورد أيضا أنه تعرض للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في الحجز. واعتقل للمرة الأولى في 2007 عندما أمضى ثلاثة أشهر في السجن دون تهمة بعد فترة وجيزة من اجتماعه برجل دين شيعي بارز.

في 14 يونيو/ حزيران 2010، تم القبض عليه مرة أخرى في الخُبر بعد أن نش مقالاً ينتقد ما وصفه بتعصب العلماء السنيين ضد أفراد الطائفة الشيعية ومعتقداتهم. كما اتهم بجريمة " إزعاج الآخرين". غير أن محكمتين منفصلتين في مدينة الدمام (المحكمة الابتدائية والمحكمة العامة)، رفضتا محاكمته، بحجة أن القضية لا تندرج تحت ولايتهما. وقد دفع بعدم قانونية احتجازه الطويل في عريضة قدمها إلى ديوان المظالم، وهو محكمة إدارية ذات اختصاص للنظر في الشكاوي ضد الدولة وخدماتها العامة، ولكن تم رفض دفعه يوم 13 نوفمبر/ تشرين الثاني 2011 على أساس أن المجلس ليس لديه الاختصاص القضائي لسماع قضيته؛ وذلك لصلتها بالأمن، وقد أحيلت إلى المحكمة الجزائية المتخصصة. وعندما انتقلت القضية في النهاية إلى المحكمة الجزائية المتخصصة، وهي محكمة أنشئت في 2008 للتعامل مع القضايا ذات الصلة بالأمن، طالب الإدعاء بإعدامه بتهمة الردة. في نهاية المطاف سحبت النيابة تهمة الردة، وقدمت لائحة التهم الموجهة إليه بما في ذلك: إثارة الفتنة أو المساس بالنظام العام وتشويه صورة الدولة، وانتهاك قانون تكنولوجيا المعلومات، والتشكيك في نزاهة المسؤولين في الدولة وتشويه سمعة القادة الدينيين. وحسبما ورد فقد تعرض مخلف الشمري، أثناء احتجازه في السجن العام في الدمام، للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. وقال إنه علق من ذراعيه على الجدران بحيث تكاد قدماه تلامسان الأرض وذلك لمدة ساعة كل يوم، وفي يوليو/ تموز2011، تعرض للضرب على أيدي حراس السجن حتى غاب عن الوعي ثم استيقظ ليجد أنهم يحاولون إشرابه مادة تنظيف سامة. وقد تم نقله الى المستشفى حيث قيل للعاملين به إنه حاول الانتحار، وعندما خرج من المستشفى تم وضعه في الحبس الانفرادي حوالي 15 يوما. وبعد أن أمضى 20 شهراً في السجن، أطلق سراح مخلف الشمري في 29 فبراير/ شباط 2012 بعد أن وقع على تعهد بأنه الالتزام التام بالأنظمة والتعليمات من ولاة هذه البلاد في هذه البلاد والمواطنة الصالحة، وبالمثول أمام الجهات القضائية وحضور جلسات المحاكمة ولذلك بالمثول أمام جهات التحقيق والجهات الأمنية، وبعدم التحدث أو الكتابة لوسائل الإعلام الداخلية والخارجية والوسائل المعلوماتية، وبعدم الاتصال بأي جهة خارجية وبالممثليات والهيئات الأجنبية في المملكة والهيئات والمنظمات الدولية في الخارج وعدم إقامة أو حضور

الحفلات أو الندوات والتجمعات دون إذن مسبق". وقد أوضحت السلطات له بأنه إذا لم يمتثل بما تعهد به، فسوف يعاد للتوقيف. وبدأت محاكمته أمام المحكمة الجزائية المتخصصة في 17 حزيران عام 2013، أي بعد 16 يوما فقط من الإفراج عنه ، وصدر الحكم عليه بالسجن لمدة خمس سنوات.

وبعد فترة وجيزة من بدء محاكمة مخلف الشمري أمام المحكمة الجزائية المتخصصة، تم تقديمه للمحاكمة أمام المحكمة الجنائية في الخُبر بناءً على قائمة أخرى من التهم. وقد اتهم بخرق تعهده السابق، وذلك بقيامه، من بين أمور أخرى، باستضافة تجمع حضره عدد من الإصلاحيين للاحتفال بإطلاق سراحه، وزيارة عائلة أحد المتظاهرين الشيعة الذين قتلوا في القطيف بالمنطقة الشرقية، ونشر تغريدة جاء فيها "لإيماني برسالة التعايش بين أطياف المجتمع والتسامح بين المسلمين سوف أصلي صلاة الجمعة في مسجد الحمزة بسيهات" (في إشارة الى مسجد للشيعة في المنطقة الشرقية).

لمزيد من المعلومات عن التحرك العاجل: 169/13 رقم الوثيقة: MDE 23/031/2014 تاريخ الإصدار: 17 نوفمبر/ تشرين الثاني 2014